



التعليمات الخاصة بمنح جوازات السفر السورية من النموذج الجديد

- تود السفارة إعلام المواطنين السوريين الذين يرغبون بالحصول على جواز سفر أو تجديد جوازات سفرهم عن طريق السفارة السورية في أثينا أن يتقدموا **بطلباتهم قبل إنتهاء** صلاحية جوازات سفرهم **بستة أشهر على الأقل** وذلك بملء استمارتين حسب النموذج المعتمد ، وتسلم الاستمارات من قبل صاحب العلاقة **شخصياً** إلى السفارة ، مع صورة شخصية قياس ٤ x ٤ سم عدد (٤) ويشترط أن تكون الصور حديثة وملونة وذات خلفية بيضاء ولباس غامق وبدون نظارات ومأخوذة بوضع يظهر أعلى الكتفين مع الأذنين وأن يكون صاحبها حاسر الرأس (عدا الإناث ورجال الدين) ولا تقبل الصور المأخوذة حاسوبياً (عن طريق الكمبيوتر) .

يتم لصق الصورة العائدة لصاحب الطلب في المكان المخصص بعد مطابقتها مع ناصية صاحب الطلب من قبل الموظف المختص في السفارة وستقوم السفارة بإرسال إحدى الاستمارتين مع الصور إلى إدارة الهجرة والجوازات عن طريق وزارة الخارجية .

يتم إستيفاء الرسوم المتوجبة على صاحب الطلب (رسم الجواز ١٠٨ يورو) + رسم الاغتراب فقط **لنهاية عام ٢٠٠٤** ويشار إلى ذلك في الحقل المخصص (استوفيت بموجب الإيصال رقم وتاريخ) أو مايشير إلى عدم خضوعه لرسم الاغتراب لأسباب تذكر مع الثبوتيات .

- **يبقى** الجواز القديم لدى صاحبه ريثما يتم إصدار جواز جديد له وتقوم إدارة الهجرة والجوازات بإصدار الجواز وإرساله إلى البعثة التي تقوم بدورها بتسليم الجواز الجديد إلى صاحبه بعد إلغاء جوازه القديم .

- تقوم البعثة بإعلام إدارة الهجرة والجوازات لتعميم إلغاء الجواز القديم حاسوبياً .

الثبوتيات اللازم ارفاقها بالطلب

- صورة الجواز القديم المراد تجديده عدد ٢
- خمس صور ملونة وفق المواصفات الواردة اعلاه
- إبراز دفتر المغترب بعد تسديد كامل الرسوم لنهاية عام ٢٠٠٤
- صورة عن دفتر خدمة تأدية الخدمة عدد ٢ في حال أن المواطن مؤد لخدمة العلم أو معفو صحياً أو وحيد نهائياً لوالديه.
- إرفاق الوثائق التي تثبت المهنة المراد تسجيلها على الجواز الجديد أمثلة :
المهندس او الطبيب او المحامي = الشهادة الجامعية وقرار تعديلها/ اذا لم تكن صادرة بالقطر/
او الهوية النقابية، السائق = رخصة قيادة عمومية صادرة في القطر ، مندوب مبيعات - مندوب تجاري - عامل =كتاب من مكان عمله مع تصريح خطي بمزاولة المهنة .
- استمارة التسجيل القتصلي ((للسوريين الغير مسجلين سابقاً لدى السفارة)) يمكن طلبها من السفارة او طباعتها من الموقع الالكتروني.

ملاحظة : لابد من موافقة ولي الامر عند منح جوازات السفر للأطفال والاولاد الذين لم يبلغوا السن القانوني .